

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

قرار رقم ٧٤٣ لسنة ١٩٧١

تعيين مدير عام للشئون الإدارية بشركة الورق للشرق الأوسط (سميو) رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / عبد الرحمن علي النادى ، مديرا عاما للشئون الإدارية بشركة الورق للشرق الأوسط "سميو" من الفئة الاولى .

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للانتاج والتجارة ووزير الصناعة والبتروك والتمروء المعدنية تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ١٤ ربيع الأول سنة ١٣٩١ (٩ مايو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٤ لسنة ١٩٧١

تعيين نواب لرئيس محكمة النقض

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ في شأن السلطة القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات القضائية ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير العدل ؛

قرر :

مادة ١ - يعين نائبا لرئيس محكمة النقض كل من السادة المستشارين :

صبرى أحمد فرحات ، بطرس عوض الله زغلول ، محمد نور الدين عويس ،

المستشارين بمحكمة النقض وذلك اعتبارا من ١٩٧١/٤/٧

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ١٤ ربيع الأول سنة ١٣٩١ (٩ مايو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٥ لسنة ١٩٧١

تعيين وكيل لإدارة قضايا الحكومة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد عبد الرسول سليمان ، وكيل لإدارة قضايا الحكومة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٤ ربيع الأول سنة ١٣٩١ (٩ مايو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٧ لسنة ١٩٧١

تعيين مدير لإدارة البحوث العلمية بالمؤسسة المصرية العامة

للصناعات الحربية وصناعات الطيران

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩

لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور مهندس حسن عطية معدماضى

مديرا لإدارة البحوث العلمية بالمؤسسة المصرية العامة للصناعات الحربية

وصناعات الطيران من الفئة الأولى .

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للانتاج والتجارة ووزير الصناعة

والبتروك والتمروء المعدنية تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ١٤ ربيع الأول سنة ١٣٩١ (٩ مايو سنة ١٩٧١)

أنور السادات